

خاتمة المستدرك

[18] ا سره، وأن يعمل بذلك ويفتي به. وكتب محمد بن الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلّي في أواخر ربيع الآخر لسنة إحدى وستين وسبعمائة، والحمد لله تعالى. وعندي الشرائع بخط العالم الفاضل الشيخ محمد بن إسماعيل الهرقلي صاحب القضية المعروفة (1) - وقد قرئ على جماعة كثيرة من العلماء، وعليه خطوطهم وإجازاتهم، منها ما كتبه العالم الجليل الشيخ يحيى البحراني - تلميذ المحقق الثاني وشارح الجعفرية - قال بعد الحمد: فان العبد الصالح والمحِب الناصح المطيع لله المانح، محمد بن صالح، تد قرأ على العبد الجاني هذا الكتاب وهو ثرائع الاسلام - إلى أن قال - : وقد أجزت له روايته عني، عن شيعي وإمامي... وساق مناقب المحقق الثاني، والسند إلى أولهما (2) وفي إجازة الشيخ شمس الدين محمد بن المؤذن الجزيني للشيخ علي بن عبد العالي الميسي: وأجزت له الرواية مع المعمل بجميع ما تضمنه كتاب التحرير - من جملة مقروءاتي - وما عليه من النقل، وما فيه من الفتاوى الخالية عن النقل - إلى أن قال - : عني، عن الشيخ جمال الدين بن الحاج علي، وعن الشيخ عز الدين حسن بن الفضل. وكذلك أجزته له ما نقلته عنهما من فتاوى فخر الدين، وفتاوى أبي القاسم نجم الدين بن سعيد، وجميع فتاوى ابن عمي خاتمة المجتهدين محمد بن مكّي. وكذلك جميع ما في الدروس من الظاهر (3). وكذلك جميع فتاوى كتاب القواعد للإمام البحر الحسن بن المطهر. _____ (1) نقلها أغلب من ترجم له، انظر: الكنى والاقاب 3: 241. وخلاصتها خروج توثق عل فخذة الأيسر فوق العرق الأكل وتعرس علاجها لذلك، ويأس الأطباء، ثم شفاؤه ببركة الإمام الحجة (عج). (2) أي المحقق الاول (قدس سره). (3) المراد هنا هو استظهارات صاحب الدروس، أي ما اختاره فتوى ورجع عنده نقلا " أو دليلا. (*) _____